

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4894 - أخبرنا أبو يعلى قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا سعيد بن عامر قال :
حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن عياض بن حمار أن
رسول الله ﷺ قال (من التقط لقطة فليشهد ذوي عدل ثم لا يكتم ولا يغير فإن جاء صاحبها فهو
أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتاه من يشاء) قال أبو حاتم : أضر فيه : إن لم يجد صاحبها
فهو مال الله يؤتاه من يشاء K إسناده صحيح على شرط مسلم